



**تعليمات ملئ استمارة رقم F0002 بخصوص عرض مشروع قانون او نظام او تعليمات على مجلس الوزراء الصادرة عن الأمانة العامة لمجلس الوزراء بموجب اعمام رقم (١٤٥٤) تاريخ ٢٠١٧/١/١٥**

- (١) العدد الاجمالي للأوراق :- عدد اوراق الملف المرسل الى الامانة بما فيها كتاب المفاتحة / يكتب رقما وكتابة
  - (٢) الجهة الطالبة :- الوزارة او الجهة القطاعية طالبة التشريع
  - (٣) عنوان المشروع : عنوان مشروع القانون او النظام او التعليمات
  - (٤) انسجام المشروع مع احكام الدستور او القانون :- مدى انسجام مشروع القانون مع احكام الدستور مع ضرورة عدم تعارضه مع احكامه وبيان السند القانوني لإصدار النظام او التعليمات موضوع العرض
  - (٥) استبيان رأي الجهات المتأثرة بالمشروع :- بيان رأي الجهات ذات العلاقة بمشروع لقانون او النظام او التعليمات
  - (٦) ملخص المشروع والهدف :- بيان ملخص لمشروع القانون او النظام او التعليمات والاثار التي سوف تترتب على تشريعه والهدف المتوخي تحقيقه من تشريعه.
  - (٧) الجدول الزمني للتنفيذ
  - (٨) الاستفادة من تجارب في دول أخرى :- هل تمت الاستفادة من تجارب دول اخرى نظامها القانوني مشابه أو قريب من النظام القانوني العراقي وهل يوجه قانون او نظام او تعليمات مشابه للمشروع المعروض في بعض تذكر
  - (٩) ملخص رأي وزارة المالية في حال لزوم تخصيص : بيان رأي وزارة المالية وهل ان المشروع يحتاج تمويل أو تخصيص مبالغ من عدمه
  - (١٠) ملخص رأي مجلس شوري الدولة : يذكر ملخص لرأي مجلس شوري الدولة، وهل تم تدقيق المشروع من قبل مجلس شوري الدولة وهل يوصي المجلس بتشريع المشروع ام بعدم تشريعه ولماذا كما تذكره ملاحظات وتوصيات مجلس شوري الدولة بشأن المشروع بشكل مختصر.
  - (١١) فهرس المرافقات
  - (١٢) الحالة
- أ-**عادي** اذا ارادت الجهة القطاعية عرض الموضوع خلال الجلسة السادسة من تاريخ ورود كتاب المفاتحة الى الامانة العامة لمجلس الوزراء شرط ان يرفق به كافة المواد المشار اليها انفا وحسب نوع الاجراء المطلوب .
- ب-**عاجل** اذا ارادت الجهة القطاعية عرض الموضوع خلال الجلسة الرابعة من تاريخ ورود كتاب المفاتحة الى الامانة العامة لمجلس الوزراء شرط ان يرفق به كافة المواد المشار اليها انفا وحسب نوع الاجراء المطلوب .
- ج-**عاجل جدا** اذا ارادت الجهة القطاعية عرض الموضوع خلال الجلسة الثانية من تاريخ ورود كتاب المفاتحة الى الامانة العامة لمجلس الوزراء شرط ان يرفق به كافة المواد المشار اليها انفا وحسب نوع الاجراء المطلوب .
- د-**استثنائي** اذا ارادت الجهة القطاعية عرض الموضوع في الجلسة اللاحقة من تاريخ ورود كتاب المفاتحة الى الامانة العامة لمجلس الوزراء شرط ان يرفق به كافة المواد المشار اليها انفا وحسب نوع الاجراء المطلوب ، ويترك تقديرها للسيد الامين العام لمجلس الوزراء